



جمعية التنمية الأهلية
بوسط بيشة

سياسة التعامل مع المقبوضات



إجراءات التعامل مع المقبوضات في الجمعية

• التعامل مع المقبوضات

تقبل الجمعية الاشتراكات والتبرعات والهبات والزكاة والوصايا والأوقاف والمساعدات المقدمة لها بناء على المادة الثانية عشر من نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية. ويتم التعامل معها وفق التالي:

- يتم الاستفادة من التبرعات والوصايا والمساعدات المقدمة على النحو التالي :
 - إذا كانت مقيدة : فيستفاد منها في الأغراض المحددة من قبل مقدميها او وفق شروطهم على ألا تتعارض تلك الشروط مع تنظيم ولوائح الجمعية .
 - إذا كانت غير مقيدة : يحدد المجلس بتوصية من المدير التنفيذي للجمعية كيفية الاستفادة منها .
- يتم تقييم التبرعات والهبات والوصايا والمساعدات حال استلامها على النحو التالي :
 - النقدية : تسجل على أساس المبالغ المستلمة .
 - العينية : تقيم وتسجل بالقيمة السوقية للتبرع، وتقدر القيمة السوقية بواسطة لجنة مختصة تشكل بقرار من المدير التنفيذي لهذا الغرض .

تودع المتحصلات النقدية في الحسابات البنكية الخاصة بالجمعية ويتم إعداد كافة المستندات المتعلقة بالتحصيل من سندات قبض وسندات استلام لكل عملية تحصيل . وإعداد كشوف تحصيل دورية تمهيداً لإثباتها في حسابات الجمعية.

ويتم إعداد مستند قيد محاسبي لإثبات هذه التبرعات في حسابات الجمعية مع التقيد بالقواعد التي تنظم وتحكم الرقابة على تلقي الجمعيات للتبرعات .



إقرار واعتماد:

نُقر نحن أعضاء مجلس الإدارة في جمعية التنمية الأهلية بوسط ببشة، باطلاعنا واعتمادنا للسياسات والأدلة الواردة في هذه الوثيقة، وقد تم التوقيع أدناه توثيقاً لذلك.

م	الاسم	صفته بالجمعية	التوقيع	ملاحظات
١	عوض مفرح زبران الحارثي	رئيس الجمعية		
٢	عمير زايد محمد الشعشاعي	نائب الرئيس		
٣	سعيد فلاح مفلح الشهراني	عضو		
٤	عامر فطيس محمد الصعيري	عضو		
٥	معجل فرحان الوائلي	عضو		
٦	علي محمد ناصر الشهراني	عضو		
٧	سعود عبد الرحمن صالح آل خشيل	عضو		
٨	عبد الرحمن فلاح ناصر الشهراني	عضو		
٩	علي محمد مبارك المطوع	عضو		

